

كراسة الشروط والمواصفات

ادارة التعاقدات

السادة/.....

العنوان/.....

التليفون/.....

تحية طيبة وبعد

نفيدكم علما بان الهيئة بصدد طرح الممارسة العامة رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٥/٢٠٢٦ الخاصة لصيانة وتعبئة طفايات حريق طبقا للشروط الموضحة فيما هو مرفق طيه بالمواصفات .

١- تقدم العطاءات داخل منظوفين أحدهما فني والأخر مالي باسم الاستاذ / مدير ادارة التعاقدات فى موعد غايته الساعة الثانية عشر ظهرا من يوم الاربعاء الموافق ٢٠٢٦/٣/٤

٢- يجب كتابة الأسعار بالعملة المصرية رقميا وكتابيا ويجب التوقيع على قائمة الأسعار وكتابة التاريخ

٣- عدم الكشط أو المحو في العطاءات المقدمة وكل تصحيح يجب كتابته بالأرقام والكتابة والتوقيع بجانبه

٤- عدم شطب أي بند من بنود العطاءات أو المواصفات أو إجراء تعديل منها وإذا رغب مقدم العطاء وضع اشتراطات خاصة أو تعديلات فنية أن يبينها بالعطاء ويسلم باليد على أن تصل قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف .

٥- الأسعار المبينة بالعطاء تشمل وتغطي جميع التكاليف والمصروفات والالتزامات أيًا كان نوعها وتتم المحاسبة على أساسها.

٦- إذا لم يتضمن العطاء لأي صنف من الأصناف المطروحة في المناقصة يعتبر ذلك امتناعا عن الدخول فيه

٧- يجب أن يقدم مع كل عطاء تأمين مؤقت قدرة (٢٠٠) جنيه فقط منتان جنيها لا غير

٨- يجوز سداد التأمين المؤقت بإحدى الطرق الآتية :-

- الدفع او التحصيل الالكتروني

- خطاب ضمان بنكي من أحد المصارف المحلية المعتمدة باسم الهيئة وغير مشروط

٩- فى حالة تقديم التأمين المؤقت بخطاب ضمان فيجب ان يكون سارى لمدة اربعة اشهر من تاريخ فتح المظروف الفنى

١٠- يجب أن تكون العروض سارية المفعول لمدة تسعون يوما من تاريخ فتح المظاريف على ان تكون قابلة للتجديد دون شرط .

١١- فى حالة حضور مندوب الشركة لجنة فتح المظاريف يكون ذلك بموجب تفويض كتابي معتمد ومختوم بخاتم الشركة

١٢- تقديم ما يفيد بقاء الشركة المتقدمة ببوابة التعاقدات للهيئة العامة للخدمات الحكومية

١٣- يتم تقديم طابع الشاهد على كراسة الشروط والمواصفات وتكون مختومة بختم الشركة

١٤- تقديم ما يفيد بالقيود بالفاتورة الالكترونية او تقديم الفاتورة الالكترونية

١٥- الكميات المطروحة قابله للزيادة والنقص وفقا للاعتمادات المدرجة بالموازنة

١٦- فى حال عدم رفاق اى مستند من المستندات المطلوبة بالكراسة سوف يتم استبعاد العطاء بجلسة فتح المظاريف الفنية ولايحق لصاحب العطاء التقدم باى شكوى.

١٧- التزام مقدمى العطاءات بالمادة (٤٦) من ذات القانون اذا طرات من المستجدات بعد ابرام العقد ما يوجد تعديل حجم التعاقد يكون للجهة الادارية ان تعدل عقودها بالزيادة او النقص وبما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند لباقي العقود لذات الشروط والمواصفات

والاسعار على ان تتضمن كراسة الشروط والمواصفات مضمون ذلك

١٨- تسرى احكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية باصدار قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة فيما لا يتعارض مع احكامه - والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية فى العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .

١٩- كل ما لم يرد ذكره في هذه الشروط يخضع للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتفضلوا بقبول فائق الاحترام !!!

مدير ادارة التعاقدات

م / محمد صبري